

والاوسا ط مثل سونة الشمس والليل والعضار مثل سونة الاضلا
ونبت وما ذكرنا من الاستخبا ب نماهو في الحضر واما في السفر
فالمستحب وقت التجيل او خوف العدو والفاحة مع اي سوة
سائر العصار في جميع الصلوات بالاتفاوت اذ قد روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم فرأى سبعة في الفجر المعوذتين وروي
قل يا ايها الكافرون والخالصون وقت الاخر نحو الروع
والتشقت في الفجر والظهر والعصر والعشاء دون ذلك
وفي المغرب بالفضل جدا كالتوث والخالص ثم انه روي
الحسن عن يحيى بن عمار رحمه الله ان المقعد بمنزلة الامام في جميع
ما ذكرنا في القراءة من الاستخبا ب في غير سوي الجهر وهذا
نص علي ان القراءة المسنونة ليستوي الامام والمقعد فيها
كذ في الفتنية و التماس زيادة الشبهات الكائنة في الروع
والسجود عدد الثلاث وتشر الاشعاع في الكافي في يدان يزيد
الثلاث بعد ان يجتم بالمحسن او التسع او التسع وذلك انما هو
للمقعد والامام لئلا يقبل علي القوم ولا للمقعد في التفتية
وفي الجهر الامام لا عمل القوم لكن يقول ثلاثا او اربعاً اجماً
علي قدر ثلث القوم من الثلاث و السادس ابعاد الضمائم
بنح الصاد

سطح
القراءة المسنونة
ليستوي فيها الامام
والمقعد

بنح الصاد

University

